

الجمهورية التونسية  
رئاسة الحكومة  
الادارة العامة للمصالح المشتركة

\*\*\*



## طلب عروض عدد 13/2024 وفقا للإجراءات المبسطة لاقتناء مواد استهلاكية للألات الناسخة من نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024

\*\*\*

### كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة

- ✓ تاريخ آخر أجل لقبول العروض: 17 أكتوبر 2024 على الساعة: الحادية عشر صباحا (س 11).
- ✓ تاريخ جلسة فتح العروض 17 أكتوبر 2024 على الساعة: الثالثة بعد الزوال (س 15).
- ✓ العنوان: مقر الادارة العامة للمصالح المشتركة لرئاسة الحكومة بساحة الحكومة بالقصبة.



## كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة

### الفصل الأول: تقديم طلب العروض

- الموضوع:** إقتناء مواد استهلاكية للآلات الناسخة من نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024 لفائدة رئاسة الحكومة.
- توزيع الطلبات:** تكون الطلبة موضوع طلب العروض من قسط وحيد (01) كما يلي:

موضع القسط	العدد الرئيسي
مواد استهلاكية للآلات الناسخة من نوع "Sharp"	01

وتحدر الإشارة إلى أنه:

- يتعمّن على كل عارض أن يشارك وجوباً في كل الفصول المكونة للقسط، حيث يتم إقصاء كل عارض لم يشارك في كل الفصول المكونة للقسط باعتبار أن منهجهة الإسناد بالقسط.

### الفصل 2: شروط المشاركة وطريقة إرسال العروض والوثائق المطلوبة

#### 1- شروط المشاركة وطريقة إرسال العروض:

يتعمّن على كل عارض يرغب في المشاركة في طلب العروض هذا أن يكون مسجلاً وجوباً بمنظومة "TUNEPS" وذلك بإعتماد التمثي المبين بدليل الإجراءات الخاص بإبرام الصفقات العمومية عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "TUNEPS" والمصدق عليه بمقتضى قرار السيد رئيس الحكومة المؤرخ في 31 أوت 2018. ولزيد الاستفسار حول عملية التسجيل والتنفيذ إلى منظومة "TUNEPS" يمكن الاتصال بوحدة الشراء العمومي على الخط بالهيئة العليا للطلب العمومي التابعة لرئاسة الحكومة على الرقم التالي: 71566364.

حيث يتم إرسال العروض الفنية والمالية وجوباً عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "TUNEPS". وفي صورة تجاوزها الحجم الأقصى المسموح به فيها والمنصوص عليه بالمنظومة، فإنه في هذه الحالة يمكن تقديم جزء من العرض خارج الخط على أن يتم إرسال كافة الوثائق المالية والعناصر التي تعتمد في التقييم الفني والمالي على الخط وأن ينص العارض ضمن عرضه الإلكتروني على الوثائق المرسلة خارج الخط ودون أن تكون مخالفة للعناصر المضمنة بالعرض الإلكتروني. وفي صورة وجود تضارب بين بعض عناصر العرض الإلكتروني والعرض المادي يتم اعتماد عناصر العرض الإلكتروني.

ويتضمن ملف المشاركة إلى جانب العرضين المالي والفنى وثيقة الضمان المالي الوقتي والوثائق الإدارية. هذا وتحوّل منظومة الشراء العمومي "TUNEPS" للعارضين مسح الوثائق (scanners les documents) وإرسالها على الخط (عبر المنظومة).

ويتعين على العارضين إرسال عروضهم المالية والفنية مرفقة بالوثائق الإدارية المنصوص عليها لاحقاً عبر منظومة الشراء العمومي على الخط "TUNEPS"، باستثناء وثيقة الضمان المالي الوقتي ونظير من السجل التجاري (مضمون من السجل الوطني للمؤسسات) اللذين تقدماً عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي لرئاسة الحكومة مقابل وصل إيداع في الغرض وذلك على العنوان التالي "الادارة العامة للمصالح المشتركة برئاسة الحكومة -

ساحة الحكومة بالقصبة- 1020 تونس " في ظرف مغلق يحمل عبارة "لا يفتح طلب العروض عدد 13/2024 وفقا للإجراءات المبسطة لاقتناء مواد استهلاكية للآلات الناسخة من نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024 لفائدة رئاسة الحكومة ".  
ولتحديد تاريخ وصول العروض يتم إعتماد تاريخ إيداع ملف المشاركة غير منظومة الشراء العمومي على الخط "TUNEPS". أثما بالنسبة لوثيقة الضمان المالي الوقتي ونظير من السجل التجاري (مضمون من السجل الوطني للمؤسسات) فإنه يتم إعتماد تاريخ إيداع الطرف المتضمن للوثيقتين بمكتب الضبط المركزي لرئاسة الحكومة بساحة الحكومة بالقصبة.

ولا يمكن لأي عارض أن يسحب عرضه بعد إيداعه أو أن يدخل عليه أية تغييرات ولا اعتبر هذا العرض لاغيا.

## 2- الوثائق المطلوبة:

يتكون ملف المشاركة إلى جانب العرضين الفي والمالي، من وثيقة الضمان المالي الوقتي والوثائق الإدارية وذلك كالتالي:

### أ- وثيقة الضمان المالي الوقتي والوثائق الإدارية

1- الضمان المالي الوقتي: يقدم العارض ضمانا ماليا وقتيا بقيمة 100 دينار ويكون صالحًا لمدة ستون (60) يوما بدءا من اليوم

المواли للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض:

2- نظير من السجل التجاري (مضمون من السجل الوطني للمؤسسات)،

3- بطاقة إرشادات عامة للمؤسسة العارضة (الملحق عدد 01)،

4- تصريح على الشرف بأصلية المواد المسلمة بالنسبة لحصول القسط موضوع طلب العروض (الملحق عدد 02).

ويتعين على العارض الموافقة غير منظومة الشراء العمومي على الخط "TUNEPS" على التصاريح المضمنة بوثيقة التعهد الخاصة بما يلي:

- تصريح على الشرف يتلزم بموجبه العارض بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعد أو عطايا أو هدايا قصد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها،
- تصريح على الشرف يقدمه المشارك بأنه لم يكن عونا لدى رئاسة الحكومة لم تمض عن انقطاعه عن العمل بها مدة خمس سنوات على الأقل،
- تصريح على الشرف على الموافقة على كافة بنود كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة التي تم على أساسها الدعوة إلى المنافسة.

كما تحدى الإشارة إلى أن المنظومة تحول آليا للإدارة عند فتح العروض التثبت من الوضعية الجبائية والانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

## ب- وثائق العرض الفي

- ويكون العرض الفي من الملحق "عدد 03 "

## ج- وثائق العرض المالي

يتكون العرض المالي من:

• جدول الأثمان بالدينار وباحتساب جميع الأداءات (الملحق عدد 04)

• وثيقة التعهد المالي مضافة ومؤرخة ومحنومة بعد تعميرها بدقة (الملحق عدد 05).

### الفصل 3: حالات الإقصاء

تفصي لجنة الشراءات العروض في الحالات التالية:

- العروض الواردة أو المسلمة بعد آخر أجل لتقديم العروض،
- العروض التي لم تتضمن وثيقة الضمان المالي الوقتي.

### الفصل 4: العينات

يتعين على كل مشارك في طلب العروض إيداع عينة للفصل 01 من القسط موضوع طلب العروض.

هذا ويجدر التأكيد أنه يمكن للإدارة أن تطلب خلال مرحلة التقييم تقديم عينات وفقا لما تراه صالحا وذلك بالنسبة للفصول غير المطلوب تقديم عينات في شأنها.

ويتم إيداع العينات لدى الإدارة العامة للمصالح المشتركة برئاسة الحكومة بعد أن يتم وضعها بعلبة كرتونية وذلك قبل انتهاء التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

يجدر التأكيد أن جميع العينات المشارك بها في فصول القسط تكون أصلية الصنع (*d'origine*).

وفي صورة تلف إحدى العينات أو جيئها جزئيا أو كليا نتيجة الأعمال التي تدخل في إطار عملية التقييم فإنه لا يتحقق للعارض المطالبة بتعويضها بأي شكل من الأشكال.

### الفصل 5: صلوحية العروض

يبقى العارض ملزما بعرضه لمدة ستون (60) يوما بداية من اليوم الموالي للناريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

### الفصل 6: فتح العروض

تكون جلسة فتح الظروف المحتوية على العروض الفنية والمالية علنية.

### الفصل 7: مقاييس ومنهجية فحص وتقييم العروض

تعتبر المواد المراعي اقتناها طلبات عادلة ويتم فحص العروض وتقييمها على النحو التالي:

#### - المرحلة الأولى (مرحلة التقييم المالي):

تتولى لجنة الشراءات، التثبت، بالإضافة إلى الوثائق الإدارية والضمان المالي الوقتي في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الإقتضاء ثم ترتيب جميع العروض تصاعديا أي إبتداء من العرض المالي الأقل ثنا.

#### - المرحلة الثانية (مرحلة التقييم الفني):

تتولى لجنة الشراءات التثبت من استجابة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثنا للخصائص الفنية المطلوبة وذلك بالنسبة لكل فصل من فصول القسط. وإذا تبين أن العرض الفني المرادف للعرض المالي الأقل ثنا لا يستجيب للخصائص الفنية المطلوبة، فإنه يتم إقصاؤه ويتم اعتماد نفس المنهجية للعرض الفني المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي أي أنه يتم تطبيق نفس المنهجية على العرض الفني المرادف للعرض المالي الموالي في الترتيب إلى حين تحديد العرض الفني المطابق.

ويتم فحص جميع العروض فنيا بالنسبة:

\* لكل فصل من فصول القسط على أساس الوثائق الفنية المطلوبة والعينات المشارك بها،

هذا ويجدر التأكيد على أنه يمكن للجنة أن تطلب أي وثيقة تراها صالحة في عملية تقييم العروض وذلك بالنسبة لكل فصل من فصول جميع القسط.

حيث تتولى لجنة الشراءات إقصاء:

1. كل عارض لم يشارك في كل الفصول المكونة للقسط باعتبار أن منهجية الإسناد تكون بالقسط،
2. العروض الفنية المتضمنة لمقترنات لا تستجيب للشروط الفنية المطلوبة وذلك على مستوى الملحق الفني،
3. العروض غير المصحوبة بعينة وذلك بالنسبة للفصل المطلوب تقديم عينة في شأنه،
4. كل عارض قدم عينة أو عينات لا تستجيب للشروط الفنية المطلوبة،
5. كل عارض لم يقدم الوثيقة/الوثائق المطلوبة منه من قبل اللجنة خلال عملية التقييم أو قدمها وثبت من خلالها عدم إستجابته عرضه الفي للخصائص الفنية المطلوبة من قبل الإدارة.

## الفصل 8: الاختبارات والتحاليل

يمكن للإدارة إجراء الاختبارات والتحاليل الضرورية لدى المخابر والمراكز المختصة للتثبت من إستجابتها للشروط الفنية المطلوبة وذلك بالنسبة لـ:



\* العينات المقدمة،

\* أو المواد المسلمة للإدارة العامة للمصالح المشتركة برئاسة الحكومة.

هذا ويجدر التأكيد أنه خلال عملية تسليم المواد، فإن المصادر المنحرفة عن الاختبارات والتحاليل تحمل على كاهل المزود المعنى في صورة ثبت عدم إستجابتها للشروط الفنية المطلوبة.

## الفصل 9: التغيير في الكميات

يمكن للإدارة التغيير في الكميات المزعزع اقتناها بالزيادة أو النقصان في حدود عشرين بالمائة (20%) من المبلغ الجملي للطلبات دون أن يطالب المزود بأي تعويض أو زيادة في الأثمان الفردية، وذلك طيلة فترة صلاحية عرضه.

## الفصل 10: طبيعة الأثمان

تعتبر الأثمان الفردية، بالدينار التونسي، مشتملة على كل المعاليم والأداءات ثابتة وغير قابلة للمراجعة إلى غاية إنتهاء التنفيذ بما في ذلك الكميات التي يتم إقتناها في إطار نسبة التغيير المذكورة بالفصل 09 من هذا الكراس.

## الفصل 11: الضمان المالي النهائي

يقدم العارض الذي تم قبول عرضه نحائيا ضمانا ماليا نهائيا بنسبة ثلاثة بالمائة (3%) من المبلغ الجملي للصفقة في أجل لا يتعدي عشرين (20) يوما من تاريخ تبليغه بالصفقة. ويتم إرجاع هذا الضمان في أجل أربعة أشهر بعد تاريخ القبول النهائي للمواد دون تحفظ.

## الفصل 12: غرامات التأخير

في حال أي تأخير في تسليم المواد في الأجال المحددة، تطبق الإدارة الترتيب الجاري بما العمل في مادة غرامات التأخير ويتم احتساب مبلغ غرامة التأخير بالإعتماد على قيمة المزود (ق) التي أذن بالتزود بها أو تعويضها ولم يتم تسليمها أو تعويضها في الأجل حسب الكيفية التالية:

$$\text{مبلغ الغرامة} = (ق) \times \text{عدد أيام التأخير} \times 3\%$$

وفي جميع الحالات لا يمكن أن تتجاوز جملة غرامات التأخير سقف خمسة بالمائة (5%) من المبلغ الجملي للصفقة. وفي حال تجاوزت الغرامة المستقر المذكور فإنه يمكن اعتبار المزود متخللا وبالتالي يمكن للإدارة حق تطبيق مقتضيات الفصل 17 من هذا الكراس.

## الفصل 13: النوعية

تكون المواد موضوع طلب العروض ذات نوعية تستجيب للشروط الفنية المطلوبة والمصاحبة لهذا الكراس وتكون خالية من كل عيب في الصنع أو في المواد المكونة لها.

## الفصل 14: مدة الضمان

يعهد المزود بضمان المواد موضوع طلب العروض من حيث الجودة أو العيوب أو الإخلالات في الصنع لمدة ستة (06) أشهر بداية من تاريخ الاستلام الوقتي. ويلتزم المزود بتعويض المواد التي لا تستجيب للشروط الفنية طبقاً لمقتضيات الفصل 16 من هذا الكراس.



## الفصل 15: الاستلام الوقتي والاستلام النهائي

يتم استلام المواد المطلوبة على مراحلين كالتالي:

- ✓ **الاستلام الوقتي:** يتم الاستلام الوقتي عند إتمام عملية تسليم المواد دون تحفظ ويحرر محضر استلام وقتي في الغرض يمضى من الطرفين.
- ✓ **الاستلام النهائي:** بعد انتهاء مدة الضمان المنصوص عليها بالفصل 14، وفي حال إيفاء المزود بجميع التزاماته، تتم عملية الاستلام النهائي للمواد ويحرر محضر استلام نهائى في الغرض يمضى من الطرفين.

## الفصل 16: آجال وشروط التسليم

### أ- آجال التسليم:

يتم تسليم المواد المطلوبة في أجل عشرون (20) يوماً بداية من اليوم الموالي لتاريخ تبليغ طلب الإدارة. بالنسبة للمواد التي تم تسليمها وثبت عدم إستجابتها للشروط الفنية المطلوبة، فإن المزود يلتزم بتعويضها على حسابه في أجل لا يتجاوز سبعة (07) أيام الموالية لتاريخ تبليغه كتابياً في الغرض وذلك بمقتضى رسالة مضمونة الوصول أو عن طريق البريد السريع أو بأي وسيلة إثبات أخرى.

وفي صورة عدم تعويض المواد المطلوبة في الأجل المحدد (07 أيام)، وبعد التبيه على المزود المعنى طبقاً للتراخيص الجاري بها العمل، فإنه يمكن للإدارة اعتباره متخللاً ولها حق تطبيق مقتضيات الفصل 17 من هذا الكراس.

### ب- شروط التسليم:

تسلم المواد مباشرة إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة برئاسة الحكومة بالقصبة مقابل إمضاء وصولات تسلم في الغرض. هذا ويلتزم المزود بتسليم المواد وفقاً للخصائص الفنية المطلوبة وطبقاً لمقتضيات كراس الشروط.

هذا وبحد الإشارة، أنه بالنسبة لجميع فصول القسط يمكن للإدارة أن تطلب من المزود الذي تم قبول عرضه مذهاً خلال عملية التسليم بأي وثيقة تثبت أصلية المواد المسلمة وذلك في جميع الفصول المسندة إليه.

## الفصل 17: حالة التخلّي عن الالتزامات

في صورة عدم إلتزام المزود بتسليم المواد المطلوبة أو تعويضها جزئياً أو كلياً، مع مراعاة مقتضيات الفصلين 12 و16 من هذا الكراس، فإنه يمكن للإدارة اعتبار المزود المعنى متخللاً بعد إتخاذ الإجراءات الترتيبية اللازمة وبالتالي يمكن الفسخ الجزئي أو الكلي للصفقة. وتقوم الإدارة عند الاقتضاء بتكليف من يقوم بذلك، ويُحمل مبلغ الطلبات غير المسلمة أو المطلوب تعويضها

والمصاريف الاستثنائية الناتجة عن ذلك على كاهل المزود المتخلي.

## **الفصل 18: طلب استفسارات**

يمكن لكل عارض أن يطلب كتابيا من الإدارة توضيحات واستفسارات بخصوص كراس الشروط وذلك في أجل أقصاه خمسة (05) أيام من تاريخ الإعلان عن طلب العروض. وتتولى الإدارة دراسة هذه الاستفسارات والإجابة عليها وعمم الإجابة في نفس التاريخ وبنفس الطريقة على كافة المشاركين في أجل أدناه عشرة (10) أيام قبل إنتهاء التاريخ الأقصى لقبول العروض.



## **الفصل 19: معاليم التسجيل**

تحمّل معاليم تسجيل الصفقة على كاهل المزود وتحفظ الإدارة بنظيرين أصليين مسجلين منها.

## **الفصل 20: خلاص المبالغ المستحقة**

يتم إصدار أمر بالصرف طبقا للكميات التي تم تسلّمها دون تحفظ وذلك في أجل لا يتجاوز (30) يوما من تاريخ إيداع فاتورة في أربعة نظائر بمكتب الضبط المركزي برئاسة الحكومة من طرف المزود تتضمن المبلغ بلسان القلم وتكون أيضا مختومة ومرقمة وممضاة. وتكون الفاتورة مصحوبة وجوبا بوصولات التسلیم للمواد المعنية.

ويتم خلاص المبالغ بعد طرح غرامات التأخير التي يمكن أن يتحمّلها المزود طبقا لأحكام الفصل 12 من هذا الكراس.

## **الفصل 21: أحكام عامة**

يبقى المزود خاضعا، فيما لم ينص عليه هذا الكراس، لمقتضيات الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والأوامر والنصوص الترتيبية المقحة والمتّمة له، وجميع التشريع والتراخيص ذات الصلة والجاري بها العمل.



# الملاحق الإدارية



## الملحق عدد (01)

### بطاقة إرشادات عامة

طلب العرض عدد 13/2024 وفقا للإجراءات البسيطة لاقتناء مواد استهلاكية  
للآلات الناسخة من نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024

إسم المؤسسة:

ممثل المؤسسة:

العنوان:

عنوان البريد الإلكتروني:

الهاتف:

الفاكس:

المعرف الجبائي:

المسجل بالسجل التجاري (السجل الوطني للمؤسسات) ب:

تحت عدد:

حرر في

الإمضاء والختام



الملحق عدد (02)

تصريح على الشرف بأصلية المواد المشارك بها أو المسلمة بالنسبة لجميع فصول القسط  
طلب العروض عدد 13/2024 وفقا للإجراءات المبسطة لاقتناء مواد استهلاكية  
للآلات الناسخة من نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024

إلي الممضي أسفله:

عملا بصفتي:

ممثل المؤسسة:

المسمى " العارض" ، أصرح على الشرف بأصلية المواد المشارك بها أو المسلمة بالنسبة لجميع فصول القسط موضوع طلب العروض.

..... حرر بـ .....

الإمضاء والختام



# ملاحق العرض الفني



### الملحق عدد (03)

#### مواد إستهلاكية للألات الناسخة من نوع "Sharp"

الاستجابة للشروط الفنية المطلوبة (*)		الفصول	ع/ار
لا	نعم		
		<b>TONER POUR COPIEUR SHARP AR-5127/AR-5625 (REF:310FT)</b>	<b>01</b>
		<b>TONER POUR COPIEUR SHARP AR -5726 (REF:312FT)</b>	<b>02</b>
		<b>TONER POUR COPIEUR SHARP MX-M453U (REF:MX-500FT)</b>	<b>03</b>

(\*) : - يتعين وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

- الاستجابة للشروط الفنية المطلوبة من حيث النوعية ومرجع المخطوطة وكذلك أصلية الصنع (cartouche d'origine).

..... حبرز ..... في .....

الامضاء والختم



# ملاحق العرض المالي



الملحق عدد (04)

**مواد إستهلاكية للآلات الناسخة من نوع "Sharp"**

العنوان	الكمية	النوع	القيمة
الشمن الجملي بالدينار ويإحتساب جميع الأداءات والمعاليم	10	TONER POUR COPIEUR SHARP AR-5127/AR-5625 (REF:310FT)	01
	10	TONER POUR COPIEUR SHARP AR -5726 (REF:312FT)	02
	05	TONER POUR COPIEUR SHARP MX-M453U (REF:MX-500FT)	03
الشمن الجملي بالدينار ويإحتساب جميع الأداءات والمعاليم			

المبلغ الجملي بالدينار ويإحتساب جميع الأداءات بـ سان القلم:

حرر ب..... في .....

الإمضاء والختام



الملحق عدد (05)

## وثيقة التعهد المالي

إنّي المضى أسله:

عملاً بصفتي :

ممثل شركة :

المعروف الجبائي :

المسجل بالسجل التجاري (السجل الوطني للمؤسسات) بـ :

تحت عدد:

المعين محل مخابره بـ:

( ذكر العنوان بالكامل )

منخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد:

بعد الإطلاع على كافة الوثائق المكونة لطلب العروض عدد 13/2024 لاقتناء مواد استهلاكية للآلات الناسخة من

نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024 لفائدة رئاسة الحكومة والمتمثلة في:

1- التعهد الذي يمثل وثيقة الالتزام

2- جدول الأثمان

3- كراس الشروط الإدارية والفنية الخاصة بطلب العروض عدد 13/2024 لاقتناء مواد استهلاكية للآلات الناسخة من

نوع "Sharp" بعنوان سنة 2024 والملحق التابعة له،

أتعهد بما يلي:

1) توفير المواد موضوع إعلان طلب العروض وفقاً للشروط التي تنصّ عليه الوثائق المذكورة آنفاً طبقاً لجدول الأسعار، مقابل الأثمان التي إقترحها لكلّ فصل من فصول هذا جدول آخذاً بعين الإعتبار جميع الانعكاسات المباشرة وغير المباشرة والأداءات وخاصة الأداء على القيمة المضافة وذلك على النحو التالي:

\* مبلغ العرض المالي دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة:

( بالدينار ومكتوب بلسان القلم والأرقام ).



* الأداء	على القيمة	المضافة:
المبلغ الجملـي	باعتبار جميع الأداءات:	( بالدينـار ومكتوب بلسان القلم والأرقـام ) .

..... ( بالدينـار ومكتوب بلسان القلم والأرقـام ) .

كنتـيـة لـتـطـيـق الـأـثـمـان الـفـرـديـة الـتـي إـقـرـرـتـها عـلـى الـكـمـيـات الـمـقـدـرـة ضـمـن كـرـاس الشـروـط، تـكـوـن هـذـه الـأـسـعـار وـخـاصـة تـلـك الـمـنـصـوـص عـلـيـهـا ضـمـن جـدـول الـأـسـعـار، نـافـذـة عـنـد تـارـيخ إـمـضـاء عـقـد الصـفـقة.

2) قـبـول طـبـيـعـة الـأـثـمـان الصـفـقة : ثـابـتـة وـغـير قـابـلـة لـلـمـرـاجـعـة.

3) تـطـيـق جـمـيع الفـصـول الـوارـدـة بـكـرـاس الشـروـط الإـدارـيـة وـالـفـنـيـة الـخـاصـة بـإـعـتـارـهـا عـنـصـرـا مـن عـنـاصـر الصـفـقة.

4) الإـبـقاء عـلـى شـرـوـط هـذـه التـعـهـد مـدـدـة سـتـون (60) يـوـمـا إـبـتدـاء مـن الـيـوـم الـموـالـي لـآخـر أـجـل مـحـدـد لـقـبـول الـعـرـوـض.

5) بـأنـ أـدـلـيـ بـمـا يـبـتـبـتـ بـأـنـيـ فـي وـضـعـيـة قـانـوـنـيـة تـجـاه الصـنـدـوق الـوطـنـي لـلـضـمـان الـإـجـتمـاعـي طـبـقا لـلـتـصـرـيـع الـمـصـاحـب الصـادـرـ عنـهـ وـالـصـالـحـ فـي هـذـه التـارـيخ.

6) أـصـرـحـ بـأـنـيـ فـي حلـ منـ كـلـ مـانـع قـانـوـنـيـ وـأـقـبـلـ فـي صـورـة ثـبـوت عـكـس ذـلـكـ، فـسـخـ عـقـد الصـفـقة أـو إـصـدارـ أـمـرـ يـأـنـجـازـ الـأشـغالـ عـلـى نـفـقـيـ وـتـحـت مـسـؤـلـيـتـيـ.

7) بـأنـ أـقـبـلـ بـأـنـ يـدـفعـ المـشـتـريـ العمـومـي الـمـبـالـع الـتـي يـتـعـهـدـ بـهـا بـمـوجـب عـقـد الصـفـقةـ فـي حـسـابـيـ الـمـسـجـلـ بـدـفـافـتـ (ـالـبـنـكـ /ـ الـبـرـيدـ). ..... تـحـتـ عـدـدـ (ـذـكـرـ الـهـوـيـةـ الـبـنـكـيـةـ /ـ الـبـرـيدـيـةـ -ـ كـامـلـةـ).

..... حـرـرـ بـ ..... في

الـإـمـضـاءـ وـالـخـتـمـ